



بقلم : محمد حامد الصياد
مستشار التأمين الاجتماعي
وكيل أول وزارة التأمينات (الأسبق)
رئيس صندوق التأمين الاجتماعي للعاملين بالحكومة (الأسبق)

التأمينات الاجتماعية والوعي التأميني

امتدت مظلة التأمين الاجتماعي تشريعيا لتشمل كل مواطن في مصر ، بشكل مباشر (المؤمن عليهم وأصحاب المعاشات) ، وبشكل غير مباشر (المستحقين عن المؤمن عليهم وأصحاب المعاشات) . ومع امتداد هذه المظلة تشريعيا ، إلا أنها لم تمتد في الواقع العملي بالشكل المأمول ، ويرجع ذلك في الأساس إلي نقص الوعي التأميني لدى المخاطبين بأحكام نظم التأمين الاجتماعي ، والذي يتمثل بصفة أساسية في عدم معرفة المبادئ والمفاهيم والحقائق المتعلقة بهذا النظام الهام لمجموع المواطنين . وفي هذا الإطار ومن خلال هذه المجلة العريقة ، التي تقوم بدور هام وأساسي علي مدي أكثر من نصف قرن في نشر الوعي التأميني ، نتناول بعض الموضوعات ذات العلاقة بالوعي التأميني التي نأمل الاستفادة منها .

واحد وثمانون : احكام خاصة ببعض مدد الإشتراك - الجزء الأول

نتناول هذا الموضوع "أحكام خاصة ببعض مدد الإشتراك" في قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019 مع الاستعانة بأمثلة تطبيقية ، و ذلك علي النحو التالي :

المبحث الأول : مدد الإعارات الخارجية بدون أجر ومدد الإجازات الخاصة بدون أجر للعمل بالخارج .

المبحث الثاني : مدد الإجازة الخاصة بدون أجر .

المبحث الثالث : مدد الإجازة الخاصة بدون أجر لرعاية الطفل .

المبحث الرابع : مدد الإجازة الدراسية بدون أجر .

المبحث الخامس : مدد العمل بعض الوقت .

المبحث السادس : مدد البعثات العلمية بدون أجر .

المبحث السابع : مدد الإعارة الداخلية والندب الكلي .

المبحث الثامن : مدد التجنيد الإلزامي .

المبحث التاسع : مدد الاستدعاء والاستبقاء بالقوات المسلحة .

المبحث الأول
مدد الإعارة الخارجية بدون أجر
ومدد الإجازات الخاصة بدون أجر للعمل بالخارج

- 1- المدد التي تعتبر في حكم الاعارة أو الإجازة للعمل في الخارج :**
أ- مدد الإعارة أو الإجازة الخاصة للعمل بإحدى المنظمات الدولية أو الإقليمية أو الهيئات الدولية داخل الجمهورية .
ب- حالة المؤمن عليه المرخص له بإجازة خاصة لغير العمل إذا ما ثبت إلحاقه بإحدى الجهات المنصوص عليها في البند السابق أو ثبت إلحاقه بعمل خارج البلاد وذلك من تاريخ إلحاقه بالعمل.
- 2- الملتزم بأداء الاشتراكات والأقساط ، نوع العملة التي تؤدي بها :**
أ- يلتزم المؤمن عليه بحصته وحصة صاحب العمل في الاشتراكات المستحقة عن هذه المدد .
ب- يلتزم بأداء الاشتراكات :
- (1) بإحدى العملات الأجنبية المعلن لها سعر بالبنك المركزي المصري .
(2) بالنسبة لمدد الإعارة أو الإجازات الخاصة بدون أجر للعمل بوحدة المنظمات الدولية داخل جمهورية مصر العربية بإحدى العملات الأجنبية المعلن لها سعر من البنك المركزي أو ما يعادلها بالعملة المصرية.
- ج- تؤدي الاشتراكات بإحدى وسائل الدفع الآتية :**
(1) الإيداع لدى البنك بحساب الهيئة بموجب إذن توريد صادر من الهيئة .
(2) التحويلات المصرفية أو الإلكترونية .
(3) شيكات مصرفية أو سياحية مقبولة الدفع .
(4) الكروت الإنتمانية .
- د- تتم المحاسبة بالنقد الأجنبي طبقاً لأسعار الصرف المعلنة في السوق المصرفية الحرة في تاريخ السداد للصندوق .
- هـ- الأقساط المستحقة على المؤمن عليه :** يستمر أداؤها خلال مدة الإعارة أو الإجازة بالعملة المحلية .
و- إذا كان المؤمن عليه المعار بالخارج يتقاضى أجره من صاحب العمل الأصلي فيلتزم صاحب العمل بسداد الاشتراكات والأقساط المستحقة للصندوق المختص في المواعيد الدورية المحددة لسداد الاشتراكات ويتحمل كل من المؤمن عليه وصاحب العمل في هذه الحالة بحصته في الاشتراكات .
- 3 -الأجر الذي تؤدي علي أساسه الاشتراكات :**
أ - بالنسبة للعاملين بالحكومة والقطاع العام وقطاع الأعمال العام:
تسبب الاشتراكات على أساس أجر الاشتراك بجهة عمله الأصلية بإفتراض عدم إعارته أو حصوله على إجازة خاصة ، بمراعاة الآتى:
(1) بالنسبة للأجر الأساسي ، وعناصر الأجر التي لا يرتبط تحديد قيمتها بمعدلات أو بمستوي أداء المؤمن عليه (مثل البدلات والعلاوة الاجتماعية والعلاوة الإضافية ، وغلاء المعيشة ، ..) :
أجر المؤمن عليه بافتراض عدم حصوله على الإجازة ، سواء في ذلك الاشتراكات المستحقة عن الأجر الأساسي أو عناصر الأجر المشار إليها .
(2) بالنسبة لعناصر الأجر التي يرتبط تحديد قيمتها بمعدلات أو بمستوى أداء المؤمن عليه (مثل الحوافز والمكافآت الخ) :
- تحدد طريقة حساب هذه العناصر بالمتوسط الشهري لما استحق عنه اشتراكات خلال سنة الاشتراك عن هذه العناصر (أو مدة اشتراك المؤمن عليه إن قلت عن ذلك) ، السابقة على بداية الإجازة .

ب - بالنسبة للعاملين بالقطاع الخاص:
تحتسب الاشتراكات على أساس أجر الاشتراك بجهة عمله الأصلية بافتراض عدم إعارته أو حصوله على أجازة خاصة ، بمراعاة الآتى:
(1) بالنسبة للسنة الأولى من الإعارة أو الإجازة:
أجر استثمار 2 الأخيرة (السابقة على بداية الإعارة أو الإجازة).

(2) بالنسبة للسنوات التالية:
أجر استثمار 2 عن كل سنة ، ويراعى فى تحديده الآتى:
(أ) بالنسبة للأجر الأساسي ، وعناصر الأجر التي لا يرتبط تحديد قيمتها بمعدلات أو بمستوى أداء المؤمن عليه (مثل البدلات والعلاوة الاجتماعية والعلاوة الإضافية ، وغلاء المعيشة ، ..) :

أجر المؤمن عليه بافتراض عدم حصوله على الإجازة ، سواء فى ذلك الاشتراكات المستحقة عن الأجر الأساسي أو عناصر الأجر المشار إليها .
(ب) بالنسبة لعناصر الأجر التي يرتبط تحديد قيمتها بمعدلات أو بمستوى أداء المؤمن عليه (مثل الحوافز والمكافآت الخ) :

تحدد طريقة حساب هذه العناصر بالمتوسط الشهرى لما استحق عنه اشتراكات خلال سنة الاشتراك عن هذه العناصر (أو مدة اشتراك المؤمن عليه إن قلت عن ذلك) ، السابقة على بداية الإجازة .

4- الاشتراكات المستحقة :

تحدد الاشتراكات المستحقة عن فترة الإعارة أو الإجازة وفقا لما يأتى :
أ- حصة صاحب العمل وحصة المؤمن عليه فى تأمين الشيخوخة والعجز والوفاء والمكافأة والمعاش الإضافي.

ب- النسبة التي تغطي التعويض عن العجز المستديم فى تأمين إصابات العمل .

ج - لا تؤدي اشتراكات لحساب تأمين المرض وتأمين البطالة .

وبالتالى تكون الاشتراكات المستحقة كما يلي :

المتنزم	صاحب العمل			مؤمن عليه	الاجمالي		
	حكومة	قطاع عام	قطاع خاص		حكومة	قطاع عام	قطاع خاص
نوع التأمين	%12	%12	%12	%09	%21	%21	%21
شيخوخة وعجز ووفاء	%01	%01	%01	%01	%02	%02	%02
المكافأة	%0.25	%0.25	%0.25	xxx	%0.25	%0.25	%0.25
إصابات العمل	xxx	xxx	xxx	xxx	xxx	xxx	xxx
المرض	xxx	xxx	xxx	xxx	xxx	xxx	xxx
البطالة	xxx	xxx	xxx	xxx	xxx	xxx	xxx
جملة الاشتراكات	%13.25	%13.25	%13.25	%10	%23.25	%23.25	%23.25

5- مواعيد أداء الاشتراكات والأقساط :

يلتزم المؤمن عليه بأداء الاشتراكات والأقساط المستحقة عليه فى المواعيد الدورية المحددة لأداء الاشتراكات بافتراض عدم قيامه بالإعارة أو الإجازة (أول الشهر التالى للشهر المستحق عنه الاشتراكات).

6- الجزاء المترتب على التأخير فى أداء الاشتراكات والأقساط :

أ- يلتزم المؤمن عليه فى حالة تأخره فى السداد بأداء مبلغ إضافي بواقع نسبة تساوى متوسط العائد على إصدارات الخزانة من الاذون والسندات ، فى الشهر السابق للشهر الذي يتعين فيه سداد المبالغ مضافا إليه (2%) ، عن مجموع الاشتراكات والأقساط المستحقة عليه ، وذلك عن المدة المحددة من تاريخ وجوب الأداء حتى نهاية شهر السداد .

ويعفى المؤمن عليه من أداء المبلغ الإضافي فى حالة السداد خلال شهر من تاريخ انتهاء سنة الإعارة أو الإجازة ، وتكون مهلة الإعفاء بالنسبة للإشتراكات والأقساط المستحقة عن السنة الأخيرة ستة أشهر من تاريخ انتهاء الإعارة أو الإجازة .

ب- فى حالة وفاة المؤمن عليه خلال المهلة المحددة للإعفاء من المبالغ الإضافية قبل أداء المبالغ المستحقة عليه عن مدة الإعارة أو الإجازة ، يعفى المستحقون عنه من المبالغ الإضافية إذا قاموا بالسداد خلال ستة أشهر من تاريخ الوفاة .

ج- تسدد المبالغ الإضافية بذات العملة والكيفية التى تسدد بها الاشتراكات والأقساط .

7- إلزام صاحب العمل فى حالة عدم قيام المؤمن عليه بسداد الاشتراكات والأقساط :

أ - فى حالة عدم قيام المؤمن عليه بسداد الاشتراكات والأقساط المستحقة عليه حتى إنتهاء المهلة المحددة للإعفاء من المبالغ الإضافية ، يلتزم صاحب العمل بتحصيلها مضافاً إليها المبالغ الإضافية من أجر المؤمن عليه بطريق التقسيط وفقاً للجدول رقم (4) المرفق، ويلتزم صاحب العمل بسداد الأقساط المشار إليها للهيئة فى المواعيد الدورية إعتباراً من أجر الشهر التالى لإنهاء مهلة الإعفاء.

ب - إذا كانت قيمة القسط تجاوز ربع الأجر فيجوز للمؤمن عليه طلب أداء هذه المبالغ بإحدى طرق السداد الآتية :

(1) الخصم من اجمالى أجر المؤمن عليه فى حدود الربع وفى حالة انتهاء الخدمة تخصم المبالغ من الحقوق التأمينية .

(2) التقسيط على خمس سنوات وذلك بعد موافقة الهيئة.

ج - فى حالة انتهاء المهلة المحددة للإعفاء من المبالغ الإضافية دون وجود علاقة عمل ، يلتزم المؤمن عليه بسداد الاشتراكات والمبالغ الإضافية المستحقة دفعة واحدة فى ميعاد غايته شهر من تاريخ تحقق واقعة استحقاق الحقوق التأمينية.

د - إذا لم يتم السداد خلال المهلة المشار إليها تحصل هذه المبالغ وفقاً لأحكام المادة (133) من القانون ، والتى تتضمن:

(1)يجوز للهيئة قبول أداء المبالغ المستحقة لها على المؤمن عليه بالتقسيط وفقاً للجدول رقم (4) المرفق، وتسقط الأقساط المتبقية فى حالة استحقاق المعاش للعجز أو الوفاة .

(2)فى حالة صرف تعويض الدفعة الواحدة مع عدم إستحقاق معاش ، تخصم القيمة الحالية للأقساط المستحقة على المؤمن عليه من المبالغ المستحقة له (جدول رقم 11 : القيمة الحالية لأقساط سنوية قدرها 1 جنيه سبق تقسيطها حتى سن الستين).

(3)يكون للهيئة خصم ما يكون قد استحق على المؤمن عليه أو صاحب المعاش من مبالغ قبل وفاته من إجمالى الحقوق التأمينية للمستفيدين تقسم بينهم بنسبة ما يصرف لكل منهم.

(4)ويجوز للهيئة قبول تقسيط المبالغ المستحقة لها قبل المؤمن عليه أو صاحب المعاش أو المستفيدين على خمس سنوات.

(5)للهيئة الحجز على أجر المؤمن عليه لسداد متجمد الاشتراكات ومتجمد المبالغ المستحقة لها.

8 - الالتزام بعدم تجديد الإجازة:

تلتزم كافة الجهات بعدم تجديد الإجازة الخاصة للعمل بالخارج أو الإعارة الخارجية بدون أجر، أو الإجازة الخاصة لغير العمل التى أبدى المؤمن عليه الرغبة فى الاشتراك عنها ، قبل سداد جميع مستحقات الهيئة عن مدد الإجازات السابقة على التجديد بمراعاة الأحكام المتعلقة بها.

ملاحظة :

تجدر الإشارة الى أنه :

يلتزم صاحب العمل الأصلي بسداد الاشتراكات والمبالغ الأخرى المستحقة للهيئة فى المواعيد الدورية المحددة للسداد وذلك للمؤمن عليه المعار بالخارج ويتقاضى أجره من صاحب العمل الأصلي، ويتحمل كل من المؤمن عليه وصاحب العمل فى هذه الحالة بحصته فى الاشتراكات.

أمثلة تطبيقية

مثال رقم (1) :

مؤمن عليه من العاملين بالقطاع العام حصل على إجازة بدون أجر للعمل في الخارج إعتباراً من 2020/1/1 ولمدة سنة قابلة للتجديد ، وكانت عناصر أجره الثابتة (غير المرتبطة بالانتاج) وقت حصوله على الإجازة 4000 جنيه ، ومتوسط عناصر أجره الشهري المتغير (المرتبطة بالانتاج) خلال السنة السابقة على الإجازة 2000 جنيه ، وعليه قسط مدة سابقة 200 جنيه شهرياً .

يتم التعامل مع الحالة وفقاً لما يلي :

1 - نسب الاشتراك

نوع التأمين	النسبة
شيخوخة وعجز ووفاة	21 %
المكافأة	02 %
إصابات العمل	00.25 %
المرض	xxx
البطالة	xxx
جملة الاشتراكات	23.25 %

1 - الاشتراك الشهري لعناصر الأجر التي لا يرتبط تحديد قيمتها بمعدلات أو بمستوى أداء المؤمن عليه

$$= 4000 \times 23.25 \% = 930 \text{ جنيهاً}$$

2 - الاشتراك الشهري لعناصر الأجر التي يرتبط تحديد قيمتها بمعدلات أو بمستوى أداء المؤمن عليه =

$$= 2000 \times 23.25 \% = 465 \text{ جنيهاً}$$

3 - اجمالي الاشتراك الشهري = 1395 جنيهاً

4 - القسط الشهري = 200 جنيه

5 - اجمالي الاشتراك والقسط الشهري = 1595 جنيهاً

ملاحظات :

1 - الأجر الذي تؤدي على أساسه الاشتراكات :

تحسب الاشتراكات على أساس أجر الاشتراك بجهة عمله الأصلية بافتراض عدم إعارته أو حصوله على أجازة خاصة.

أ - بالنسبة للأجر الأساسي ، وعناصر الأجر التي لا يرتبط تحديد قيمتها بمعدلات أو بمستوى أداء المؤمن عليه (مثل البدلات والعلاوة الاجتماعية والعلاوة الإضافية ، وغلاء المعيشة ، ..) :

أجر المؤمن عليه بافتراض عدم حصوله على الإجازة سواء في ذلك الاشتراكات المستحقة عن الأجر الأساسي أو عناصر الأجر المشار إليها.

ب - بالنسبة لعناصر الأجر التي يرتبط تحديد قيمتها بمعدلات أو بمستوى أداء المؤمن عليه (مثل الحوافز والمكافآت الخ) :

تحدد طريقة حساب هذه العناصر بالمتوسط الشهري لما استحق عنه اشتراكات خلال سنة الاشتراك عن هذه العناصر (أو مدة اشتراك المؤمن عليه إن قلت عن ذلك) ، السابقة على بداية الإجازة .

2 - يلتزم المؤمن عليه بسداد الاشتراكات وقسط المدة السابقة شهرياً " في أول الشهر التالي لشهر الاستحقاق.

3 - تلتزم كافة الجهات بعدم تجديد الإجازة أو الإعارة ، قبل سداد جميع مستحقات الهيئة عن مدد الإجازات السابقة على التجديد بمراعاة الأحكام المتعلقة بها.

مثال رقم (2) :

بفرض أن المؤمن عليه في المثال رقم (1) لم يقم بالسداد خلال مدة الإجازة وبالتالي لم يتم تجديدها لسنة أخرى وعاد الى العمل ، وبذلك تكون سنة الإجازة هي السنة الأخيرة ، وتكون مهلة الإعفاء بالنسبة للاشتراكات والأقساط المستحقة عن هذه السنة ستة أشهر من تاريخ انتهاء الإجازة ، أى تنتهى فى 30 / 6 / 2021 .

مثال رقم (3) :

بفرض أن المؤمن عليه في المثال رقم (1) سدد الاشتراكات والأقساط قبل انتهاء المهلة ، يعفى من أداء المبلغ الإضافى ، وتكون المبالغ المسددة على النحو التالى:

(1) جملة الاشتراكات = $12 \times 1395 = 16740$ جنيها "

ويؤدى هذا المبلغ بالعملة الأجنبية .

(2) جملة الأقساط = $12 \times 200 = 2400$ جنيها "

ويؤدى هذا المبلغ بالعملة المحلية.

مثال رقم (4) :

بفرض أن المؤمن عليه في المثال رقم (1) لم يسدد الاشتراكات والأقساط قبل انتهاء المهلة ، يلتزم صاحب العمل بتحصيلها مضافاً إليها المبالغ الإضافية من أجر المؤمن عليه بطريق التقسيط وفقاً للجدول رقم (4) المرفق ، وتحدد المبالغ المستحقة على النحو التالى:

(1) جملة الاشتراكات = $12 \times 1395 = 16740$ جنيها "

(2) جملة الأقساط = $12 \times 0200 = 02400$ جنيها "

(3) الجملة = 19140 جنيها "

(4) المبلغ الإضافى حتى تاريخ انتهاء المهلة فى 30 / 6 / 2021 ، ويتم تحديده كما يلى:
(أ) مدة التأخير عن كل شهر:

شهر الاستحقاق	تاريخ الاستحقاق	تاريخ انتهاء مهلة الأداء	مدة التأخير
يناير 2020	2020/02/01	2021/06/30	17 شهر
فبراير 2020	2020/03/01	2021/06/30	16 شهر
مارس 2020	2020/04/01	2021/06/30	15 شهر
أبريل 2020	2020/05/01	2021/06/30	14 شهر
مايو 2020	2020/06/01	2021/06/30	13 شهر
يونيو 2020	2020/07/01	2021/06/30	12 شهر
يوليو 2020	2020/08/01	2021/06/30	11 شهر
أغسطس 2020	2020/09/01	2021/06/30	10 شهر
سبتمبر 2020	2020/10/01	2021/06/30	09 شهر
أكتوبر 2020	2020/11/01	2021/06/30	08 شهر
نوفمبر 2020	2020/12/01	2021/06/30	07 شهر
ديسمبر 2020	2021/01/01	2021/06/30	06 شهر

(ب) المبلغ الإضافى عن كل شهر:

بافتراض أن متوسط العائد على إصدارات الخزانة من الازون والسندات في الشهر السابق للشهر الذي يتعين فيه سداد المبالغ مضافا إليه (2%) = 12 % سنويا / 12 = 1 % شهريا.

(4)	(3)	(2)	(1)
المبلغ الإضافي = % 1 × (3) × (2)	مدة التأخير	الاشتراك والقسط الشهري	شهر الاستحقاق
جنيه	بالشهور	جنيه	
271.15	17	1595	يناير 2020
255.20	16	1595	فبراير 2020
239.25	15	1595	مارس 2020
223.30	14	1595	أبريل 2020
207.35	13	1595	مايو 2020
191.40	12	1595	يونيو 2020
175.45	11	1595	يوليو 2020
159.50	10	1595	أغسطس 2020
143.55	09	1595	سبتمبر 2020
127.60	08	1595	أكتوبر 2020
111.65	07	1595	نوفمبر 2020
095.70	06	1595	ديسمبر 2020
2201.10		19140	الاجمالي

(ج) اجمالي الاشتراكات والأقساط والمبالغ الإضافية = 21341.10

(1) ويمكن تحديد المبلغ الإضافي في هذه الحالة (حالة ثبات قيمة الاشتراك والقسط الشهري) بطريقة أخرى وذلك باستخدام المعادلة الآتية :

$$\text{الاشتراك والقسط الشهري} \times \text{نسبة المبلغ الإضافي الشهري} \times \text{مدة تأخير الشهر الأول} + \text{مدة تأخير الشهر الأخير} \times \text{عدد الشهور المتأخرة} \\ 2 \\ 1595 \times 1\% \times \frac{(6 + 17)}{2} \times 12 = 2201.40 \text{ جنيه .}$$

(2) القسط الشهري وفقا للجدول رقم (4) :

بفرض أن تاريخ ميلاد المؤمن عليه في هذا المثال كان 1983/8/4 ، وبالتالي فإن سنه في تاريخ بداية التقسيط (2021/7/1) يكون :

2021 / 07 / 01

1983 / 08 / 04

37 / 10 / 28 يجبر كسر السن ليصبح 38 سنة

ويتم التعامل بمعامل سن 40 من جدول سن الشيخوخة 65 سنة

والمعامل المناظر = 250.30 جنيه مقابل 100 جنيه من المبلغ المستحق

وعدد الأشهر الكاملة المتبقية لبلوغ سن الخامسة والستين تكون :

2048 / 8 / 4

2021 / 7 / 1

27 / 1 / 3 = 325 شهر

وعلى ذلك يحدد القسط كما يلي :

$$165 \text{ جنيه} = 164.36 = \frac{250.30 \times 21341.10}{325 \times 100}$$

(3) التزام جهة العمل بسداد الأقساط:
تلتزم جهة العمل بسداد الأقساط المشار إليها للهيئة في المواعيد الدورية إعتباراً من أجز شهر يوليو 2021 المستحق الأداء في 2021/8/1 .

الجدول المرفقة باللائحة التنفيذية

جدول رقم (4)

مجموع الأقساط المفروض أداؤها في حالة السداد حتى بلوغ سن الشيخوخة
مقابل 100 جنيه من المبلغ المستحق

65	64	63	62	61	60	سن الشيخوخة السن
250.30	242.73	235.27	227.94	220.73	213.64	حتى 40
243.57	236.05	228.65	221.37	214.23	207.21	41
236.91	229.44	222.10	214.89	207.80	200.86	42
230.32	222.90	215.62	208.47	201.46	194.59	43
223.80	216.44	209.21	202.13	195.19	188.40	44
217.35	210.04	202.88	195.86	189.00	182.28	45
210.95	203.70	196.61	189.67	182.88	176.25	46
204.62	197.44	190.41	183.54	176.84	170.29	47
198.36	191.24	184.28	177.49	170.87	164.41	48
192.15	185.10	178.22	171.51	164.97	158.61	49
186.00	179.02	172.22	165.59	159.15	152.88	50
179.91	173.00	166.28	159.74	153.39	147.22	51
173.87	167.04	160.41	153.96	147.71	141.64	52
167.88	161.14	154.59	148.24	142.09	136.13	53
161.95	155.29	148.84	142.59	136.54	130.69	54
156.06	149.49	143.14	137.00	131.06	125.32	55
150.22	143.75	137.50	131.46	125.64	120.02	56
144.42	138.05	131.91	125.99	120.29	114.79	57
138.66	132.40	126.38	120.58	115.00	109.63	58
132.95	126.80	120.89	115.22	109.77	104.54	59
127.27	121.25	115.47	109.92	104.61		60
121.63	115.74	110.09	104.68			61
116.03	110.27	104.76				62
110.47	104.85					63
104.95						64

ملاحظات مضافة للإيضاح:

- 1 - في حالة حساب السن تعتبر كسور السنة كاملة.
- 2 - لحساب القسط الشهري تقسم مجموع الأقساط المفروض أداؤها على عدد الأشهر الكاملة بين تاريخ بدء السداد وتاريخ بلوغ سن الشيخوخة.
- 3 - تجبر قيمة القسط الشهري الناتج من تطبيق هذا الجدول إلى أقرب جنيه.

جدول رقم (11)
القيمة الحالية لأقساط سنوية قدرها 1 جنيه سبق تقسيطها حتى سن الستين

القيمة الحالية لقسط سنوي قدره 1 جنيه يدفع طوال المدة المتبقية لبلوغ سن الستين		القيمة الحالية لقسط سنوي قدره 1 جنيه يدفع طوال المدة المتبقية لبلوغ سن الستين	السن	القيمة الحالية لقسط سنوي قدره 1 جنيه يدفع طوال المدة المتبقية لبلوغ سن الستين	السن	القيمة الحالية لقسط سنوي قدره 1 جنيه يدفع طوال المدة المتبقية لبلوغ سن الستين	السن
جنيه	قرش	سنة		جنيه	قرش	سنة	
10	18	20	40	12	36	40	20
9	96	19	41	12	31	39	21
9	72	18	42	12	26	38	22
9	46	17	43	12	21	37	23
9	18	16	44	12	15	36	24
8	87	15	45	12	08	35	25
8	55	14	46	12	01	34	26
8	19	13	47	11	94	33	27
7	81	12	48	11	85	32	28
7	40	11	49	11	77	31	29
6	96	10	50	11	67	30	30
6	48	9	51	11	57	29	31
5	96	8	52	11	46	28	32
5	40	7	53	11	34	27	33
4	80	6	54	11	21	26	34
4	14	5	55	11	07	25	35
3	44	4	56	10	91	24	36
2	68	3	57	10	75	23	37
1	85	2	58	10	57	22	38
0	96	1	59	10	38	21	39